

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٤٧ لسنة ٢٠١٨

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرار :**

**(المادة الأولى)**

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٤ قيراطاً (تبرع ورثة المواطن / بسيونى عبد ربه بدر) بحوض دفشو - فصل أول أبو قير ، بناحية قومبانية أبو قير - مركز كفر الدوار - محافظة البحيرة ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالبحيرة ، بالمجان ، لإقامة مدرسة منشأة أبو قير عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩ هـ


( الموافق ١٢ مارس سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء


مهندس / شريف إسماعيل

الطباطبائي يكتب الممار  
صوت الأردن

## هذا هو المكتوب باللغة الأرمنية على قبورهم في بيروت



صورة متحف



طريق عالي

أثر عباديه بركه / كنيسة سانت

جبل طهون  
المتحف

